

1999 . 2001 وإسناد القسط الأول لفائدة سلك محرري العقود بإدارة الملكية العقارية المتمتعين بهذه المنحة،

وعلى رأي وزير المالية

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول . يسند ابتداء من غرة جويلية 2000 القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقادير منحة التحرير وفقا لبيانات الجدول التالي :

المقدار الشهري للزيادة بداية من غرة جويلية 2000	الرتب
32د	محرر عام للعقود بإدارة الملكية العقارية
32د	محرر رئيس للعقود بإدارة الملكية العقارية
32د	محرر أول للعقود بإدارة الملكية العقارية
32د	محرر للعقود بإدارة الملكية العقارية
28د	محرر مساعد للعقود بإدارة الملكية العقارية

الفصل 2 . وزيرا أملاك الدولة والشؤون العقارية والمالية مكلفان كل فيما يخصه بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 15 ماي 2000.

زين العابدين بن علي

أمر عدد 1059 لسنة 2000 مؤرخ في 15 ماي 2000، يتعلق بالترقية في مقادير منحة التحرير المخولة لفائدة أعوان سلك محرري العقود بإدارة الملكية العقارية بعنوان سنة 2000.

إن رئيس الجمهورية،

باقتراح من وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 83 لسنة 1997 المؤرخ في 20 ديسمبر 1997،

وعلى الأمر عدد 2086 لسنة 1992 المؤرخ في 23 نوفمبر 1992، المتعلق بالمنح المسندة لأعوان سلك محرري العقود بإدارة الملكية العقارية كما تم تنقيحه بالأمر عدد 2481 لسنة 1993 المؤرخ في 13 ديسمبر 1993،

وعلى الأمر عدد 228 لسنة 1997 المؤرخ في 27 جانفي 1997، المتعلق بالترقية في مقادير منحة التحرير المخولة لفائدة أعوان سلك محرري العقود بإدارة الملكية العقارية وبضبط الزيادة الجمالية في الأجر طيلة الفترة 1996 . 1998 لفائدة الأعوان المتمتعين بهذه المنحة،

وعلى الأمر عدد 1384 لسنة 1997 المؤرخ في 28 جويلية 1997 المتعلق بالترقية في مقادير منحة التحرير المخولة لفائدة أعوان سلك محرري العقود بإدارة الملكية العقارية بعنوان سنة 1997،

وعلى الأمر عدد 1435 لسنة 1998 المؤرخ في 13 جويلية 1998 المتعلق بالترقية في مقادير منحة التحرير المخولة لفائدة أعوان سلك محرري العقود بإدارة الملكية العقارية بعنوان سنة 1998،

وعلى الأمر عدد 2194 لسنة 1999 المؤرخ في 4 أكتوبر 1999، والمتعلق بضبط الزيادة الجمالية في مقادير منحة التحرير طيلة الفترة